

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧١٥١ لسنة ٢٠٠٨

وزير العدل

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٤

بنظام السجل العيني :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية لقانون السجل العيني ؛
 وعلى قرار وزير العدل رقم ٤١٨ لسنة ٢٠٠٠ بتعيين أقسام مساحية يسرى عليها
 نظام الشهر على أساس إثبات المحررات في السجل العيني بمحافظات : القليوبية ،
 الدقهلية ، كفر الشيخ ، الفيوم ، أسيوط ، سوهاج وأسوان اعتباراً من ٢٠٠١/٩/١ ؛
 وعلى قرار وزير العدل رقم ٤١٠١ لسنة ٢٠٠١ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني
 على الأقسام المساحية بمحافظات : القليوبية ، الدقهلية ، كفر الشيخ ، الفيوم ، أسيوط ،
 سوهاج وأسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٤١٨ لسنة ٢٠٠٠ من ٢٠٠١/٩/١
 إلى ٢٠٠٢/٩/١ وقبول استئمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار ؛
 وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٣٦٣ لسنة ٢٠٠٢ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني
 على الأقسام المساحية بمحافظات : القليوبية ، الدقهلية ، كفر الشيخ ، الفيوم ، أسيوط ،
 سوهاج وأسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٤١٨ لسنة ٢٠٠٠ من ٢٠٠٢/٩/١
 إلى ٢٠٠٣/٩/١ وقبول استئمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار ؛
 وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٧٠٣ لسنة ٢٠٠٣ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني
 على الأقسام المساحية بمحافظات : القليوبية ، الدقهلية ، كفر الشيخ ، الفيوم ، أسيوط ،
 سوهاج وأسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٤١٨ لسنة ٢٠٠٠ من ٢٠٠٣/٩/١
 إلى ٢٠٠٤/٩/١ وقبول استئمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٩٥٤ لسنة ٢٠٠٤ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : القليوبية ، الدقهلية ، كفر الشيخ ، الفيوم ، أسيوط ، سوهاج وأسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٤١٨ لسنة ٢٠٠٠ من ٢٠٠٤/٩/١ إلى ٢٠٠٥/٩/١ وقبول استئمرات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار ؛ وعلى قرار وزير العدل رقم ٦٢٤٤ لسنة ٢٠٠٥ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : القليوبية ، الدقهلية ، كفر الشيخ ، الفيوم ، أسيوط ، سوهاج وأسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٤١٨ لسنة ٢٠٠٠ من ٢٠٠٥/٩/١ إلى ٢٠٠٦/٩/١ وقبول استئمرات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار ؛ وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٠١٥ لسنة ٢٠٠٦ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : القليوبية ، أسيوط ، سوهاج وأسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٤١٨ لسنة ٢٠٠٠ من ٢٠٠٦/٩/١ إلى ٢٠٠٧/٣/١ بمحافظة القليوبية ومن ٢٠٠٦/٩/١ إلى ٢٠٠٧/٩/١ بمحافظات : أسيوط ، سوهاج وأسوان وقبول استئمرات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار ؛ وعلى قرار وزير العدل رقم ١٨٥٣ لسنة ٢٠٠٧ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظة القليوبية الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٤١٨ لسنة ٢٠٠٠ من ٢٠٠٧/٩/١ إلى ٢٠٠٧/٣/١ وقبول استئمرات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار ؛ وعلى قرار وزير العدل رقم ٧٢١٣ لسنة ٢٠٠٧ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : القليوبية ، أسيوط ، سوهاج وأسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٤١٨ لسنة ٢٠٠٠ من ٢٠٠٧/٩/١ إلى ٢٠٠٨/٩/١ وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٠٨/٨/١٧ :

قرار:**(المادة الاولى)**

يؤجل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات :
القليوبية ، أسيوط وسوهاج من ٢٠٠٩/٩/١ إلى ٢٠٠٨/٩/١

(المادة الثانية)

تقبل استئارات التسوية المنصوص عليها في المادة (١٩) من قانون السجل العيني
في الأقسام المساحية بالمحافظات المحددة بالمادة السابقة وذلك لمدة شهرين تبدأ من تاريخ
صدور القرار .

(المادة الثالثة)

على رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق تنفيذ هذا القرار .

صدر في ٢٠٠٨/٨/١٩

وزير العدل

المستشار / محمد مرعي